رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الصلاة

ما حكم لبس القفازات للرجل في الصلاة ؟ | | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

احسن الله اليكم شيخ يقول السائل هل يوجد اشكال في لبس القفازين للرجل في الصلاة لا حرج في ذلك ان يلبس الرجل يلبس القفازين ويسجد بهم ويسجد به كفيه عليهما نقول لا حرج في ذلك - 00:00:00

ولا حرج ان يجعل المصلي بينه وبين ارضه شيئا. فالرجل يصلي وركبتاه قد سترتا بالثياب والسراويل ولا حول ذلك حتى اذا وظع في يديه قفازين نقول لا حرج في ذلك ولكن ليس هو سنة وليس مشروع. والاصل والافضل ان يباشر باعظاء السجود - 00:00:14

هذا هو الافضل وهذا هو السنة ان يباشر باعضائه الارظ كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم لكن لو فعل الانسان ولبس القفاز لبرد شديد او لمرض او لحاجة نقول لا حرج - 00:00:34

في ذلك - 00:00:47